القبلة بالفرج حال قضا الحاجة واختلفوا في استقبالها للتطهر واختار التمرتاشي عدم الكراهة ويكره استدبارها لقوله عليه السلام اذا اتيتم الغايط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا وهو بالملا فمنهي ولو في البنيان واذا جلس مستقبلا ناسيا فتذكر وانحرف اجلالا لها لم يقم من مجلسه حتى يغفر له كما اخرجه الطبري مرفوعا ويكره امساك الصبي نحو القبلة للبول ويكره استقبال عين الشمس والقمر لانهما ايتان عظيمتان ومهب الريح لعوده به فينجسه ويكره ان يبول او يتغوط في الما ولو جاريا وبقرب بئر ونهر وحوض والظل الذي يجلس فيه والجحر لاذية ما فيه والطريق والمقبرة لقوله عليه السلام اتقوا اللاعنان قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم وتحت شجرة مثمر لاتلاف الثمر ويكره البول قايما لتنجسه غالبا الا من عذر كوجع بصلبه ويكره في محل التوضي لانه يورث الوسوسة ويستحب دخول الخلا بثوب غير الذي يصلي فيه والا يحترز ويتحفظ من النجاسة ويكره الدخول للخلا ومعه شي مكتوب فيه اسم الله او قران ويهني عن كشف عورته قايما وذكر الله فلا يحمد اذا عطس ولا يشمت عاطسا ولا يرد سلاما ولا يجيب موذنا ولا ينظر لعورته ولا الى الخارج منها ولا يبصق ولا يمتخط ولا يتنحنح ولا يكثر الالتفات ولا يعبث ببدنه ولا يرفع بصره الى السما ولا يطيل الجلوس لانه يورث الباسور ووجع الكبد ويخرج من الخلا بر جله اليمنى لانها احق بالتقديم لنعمة الانصراف عن الاذا ومحل الشياطين ثم يقول بعد الخروج الحمد لله الذي اذهب عني الاذى بخروج الفضلات الممرضة بحبسها وعافاني بابقا خاصية الغذا الذي لو امسك كله او خرج كله كان مظنة الهلاك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند خروجه غفرانك وهو كناية عن الاعتراف بالقصور عن بلوغ

حتى شكر

حتى شكر نعمة الاطعام وتفريغ خاصية الغذا وتسهيل خروج الاذى لسلامة البدن من الالام او عن عدم الذكر باللسان حال التخلي

فصل

في احكام الوضو وهو بضم الواو وفتحها مصدر وبفتحها فقط ما يتوضا به وهو لغة ماخوذ من الوضاءة والحسن والنظافة يقال وضو الرجل اي صار وضيا وشرعا نظافة مخصوصة ففيه المعنى اللغوي لانه يحسن اعضا الوضو في الدنيا بالتنظيف وفي الاخرة بالتحجيل للقيام بخدمة المولى وقدم على الغسل لان الله قدمه عليه وله سبب وشرط وحكم وركن وصفة اركان الوضو اربعة وهي فرايضه الاول منها غسل الوجه لقوله تعالى فاغسلوا وجوهكم والغسل بفتح الغين مصدر غسله وبالضم الاسم وبالكسر ما يغسل به من صابون ونحوه والغسل سالة الماء على المحل بحيث يتقاطر واقله قطرتان في الاصح ولا تكفي الاسالة بدون التقاطر والوجه ما يواجه به الانسان وحده اي جملة الوجه طولا من مبدا سطح الجبهة سوا كان به شعر ام لا والجبهة ما اكتنفه الجبينان الى اسفل الذقن وهي مجمع لحييه واللحي منبت اللحية فوق عظم الاسنان لمن ليس لحيته كثيفة وفي خفته الى ما لاقى البشرة من الوجه وحده اي الوجه عرضا بفتح العين مقابل الطول ما بين شحمتي الاذنين الشحمة معلق القرط والاذن بضمتين تخفف وتثقل ويدخل في الغايتين جز منهما لاتصاله بالفرض والبياض الذي بين العذار والاذن فيفترض غسله في الصحيح وعن ابي يوسف سقوطه بنبات اللحية والركن الثاني غسل يديه مع مرفقيه احد المرفقين بعبارة النص لان مقابلة الجمع بالجمع تقتضي مقابلة الفرد بالفرد والمرفق الثاني بدلالة لتساويهما وللاجماع وهو بكسر الميم وفتح الفا وقلبه لغة ملتقى عظم العضد والذراع والركن الثالث غسل رجليه لقوله تعالى وارجلكم وتواتر عليه السلام بعد ما غسل رجليه هذا وضو لا يقبل الله الصلاة الا به وقراة الجر للمجاورة مع كعبيه لدخول الغاية مع المغيا والكعبان هما العظمان المرتفعان

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)